

قرار وزاري
رقم ٨٩/٢٣

وزير الصحة

بعد الاطلاع على القرار الوزاري رقم ١٧/٨٤ بتحديد واجبات ومهام المحققين الصحيين .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : تعدل الفقرة (و) من المادة (١) من القرار المشار اليه لتصبح على النحو التالي :
« اختبار وتعيين الموظفين المستخدمين المحليين اللازمين للعمل بالحقيقة الصحية على
ضوء الوظائف المعتمدة من وزارة الصحة وكذا تجديد عقود خدمتهم ، ويخلو نيابة عن
وزارة الصحة في التوقيع على تلك العقود الملحق الصحي على أن يتم التصديق عليها من
قبل رئيس البعثة الدبلوماسية أو من ينوب عنه » .

مادة (٢) : يعمل بهذا القرار اعتبارا من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

د / علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر في : ١٤ يونيو ١٩٨٩م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤١٠)
الصادرة في ١٩٨٩/٧/٢ م

قرار وزاري
رقم ٨٩/٣٢

بعد الاطلاع على قانون الخدمة المدنية الصادر بالمرسوم السلطاني رقم ٨٠/٨ وتعديلاته .
وعلى اللائحة التنفيذية للقانون المشار اليه الصادرة بالمرسوم السلطاني رقم ٨٤/٥٢ .
وعلى القرار الوزاري رقم ٥/٨٤ بشأن جداول الوظائف الطبية والوظائف المرتبطة بها وتعديلاته .
وعلى خطاب وزارة الخدمة المدنية رقم خ م / م و/٢٣٩٠/١٢/٢ بتاريخ ٢٠/٥/١٩٨٩ .
وعلى خطاب وزارة المالية والاقتصاد رقم م زن ١١٣٠١ - عام / ٢٦٣٥ بتاريخ ٢٢/١٠/١٩٨٩ .
وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

تقرير

مادة (١) : تضاف الوظائف الموضحة مسمياتها وشروط شغلها بالكشف المرافق إلى الجداول المرفقة
بالقرار الوزاري رقم ٥/٨٤ المشار اليه ، وتعتبر جزءا لا يتجزأ منه والوظائف المذكورة
هي :

- | | |
|--------------------------|-------------------------|
| ١١ - رئيس فني تصويرشعاعي | ١ - طبيب مسجل أول |
| ١٢ - فني أول تصويرشعاعي | ٢ - رئيسة التمريض |
| ١٣ - فني تصويرشعاعي | ٣ - نائبة رئيسة التمريض |

- | | |
|-------------------------------|------------------------------|
| ١٤ - مشرف فني اطراف صناعية | ٤ - ممرضة وحدة |
| ١٥ - مشرف علاج طبيعي | ٥ - ممرضة جناح |
| ٦ - رئيس فني هندسة | ٦ - نائبة ممرضة جناح |
| ٧ - نائب رئيس فني هندسة | ٧ - رئيس فني المختبرات |
| ٨ - فني هندسة | ٨ - مشرف فني المختبرات |
| ٩ - فني أول سجلات طبية | ٩ - فني مختبر الاوردة والقلب |
| ١٠ - رئيس قسم التعقيم المركزي | ١٠ - فني أول قسطرة القلب |
| ١١ - فني تخدير | |

مادة (٢) : تعديل شروط شغل وظيفة طبيب استشاري أول المدرجة بالجدول المرفق بالقرار الوزاري رقم ٨٤/٥ المشار اليه وذلك على النحو الموضح بالكشف المرافق على ان تعتبر التعديلات جزءا لا يتجزأ من القرار المذكور .

مادة (٣) : يعمل بهذا القرار من تاريخ صدوره وينشر في الجريدة الرسمية .

د/ علي بن محمد بن موسى
وزير الصحة

صدر في : ٢٩ أكتوبر ١٩٨٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤١٩)
الصادرة في ١٥/١١/١٩٨٩ م

فئات الأطباء

شروط شغل الوظيفة	مرتب الفئة وعلاوتها	الفئة	المسمى الوظيفي
بكالوريوس الطب والجراحة أو ما يعادلها + مؤهل عالي (شهادة الزمالة أو العضوية أو ما يعادلها) ٧ سنوات خبرة بعد المؤهل العالي .	٥٠ × ١٦٥٨ =	١	طبيب استشاري أول
بكالوريوس الطب والجراحة أو ما يعادلها + مؤهل عالي (شهادة الزمالة أو العضوية أو ما يعادلها) ٤ سنوات خبرة بعد المؤهل العالي .	٤٠ × ١٢٧١ = ١٦٥٨	ب	طبيب مسجل أول

وظائف التمريض

المسمي الوظيفي	الفئة	مربوط الفئة وعلاوتها	شروط شغل الوظيفة
رئيسة التمريض	ب	$١٢٧١ = ٤٠ \times ٣٩$	ماجستير أو بكالوريوس في التمريض أو شهادة في التمريض (SRN) أو ما يعادلها + شهادة في التوليد (SCM) أو ما يعادلها + دبلوم ادارة التمريض + ١٠ سنوات خبرة بعد الحصول على المؤهل الاساسي في التمريض في مستشفى معترف بها .
نائبة رئيسة التمريض	ج	$١٢٧١ = ٣٠ \times ٩٨١$	ماجستير أو بكالوريوس في التمريض أو شهادة في التمريض (SRN) أو ما يعادلها + شهادة في التوليد (SCM) أو ما يعادلها + ١٠ سنوات خبرة بعد الحصول على المؤهل الاساسي في التمريض في مستشفى معترف بها .
ممرضة وحدة	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	شهادة في التمريض (SRN) أو ما يعادلها + شهادة في التوليد (SCM) أو ما يعادلها + دورة تخصصية + خبرة لاتقل مدتها عن ٨ سنوات .
ممرضة جناح	هـ	$٧٨٧ = ٦٠ \times ٦٥$	شهادة في التمريض (SRN) أو ما يعادلها + دورة تخصصية + ٦ سنوات خبرة .
نائبة ممرضة جناح	هـ	$٧٨٧ = ٦٠ \times ٦٥$	شهاد في التمريض (SRN) أو ما يعادلها + دورة تخصصية + ٤ سنوات خبرة .

وظائف المختبرات

المسمن الوظيفي	الفئة	مربوط الفئة وعلاوتها	شروطشغل الوظيفة
رئيس فني المختبرات	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	شهادة جامعية في المختبرات (AIMLS) أو ما يعادلها + شهادة العضوية (FIMLS) أو ما يعادلها + خبرة سنتين .
مشرف فني المختبرات	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	شهادة جامعية في المختبرات (AIMLS) أو ما يعادلها + ٣ سنوات خبرة .
فني مختبر الاوردة والقلب	هـ	$٧٨٧ = ١٥ \times ٦٠٥$	دبلوم تخصصي + ٦ سنوات خبرة .
فني أول قس طرة القلب	هـ	$٧٨٧ = ١٥ \times ٦٠٥$	دبلوم تخصصي + ٦ سنوات خبرة .

وظائف الاشعة

المسمن الوظيفي	الفئة	مربوط الفئة وعلاوتها	شروطشغل الوظيفة
رئيس فني تصويرشعاعي	ج	$١٢٧١ = ٣٠ \times ٩٨١$	شهادة العضوية بكلية الاشعاعيين في المملكة المتحدة أو ما يعادلها + خبرة لا تقل عن ٧ سنوات .
فني أول تصويرشعاعي	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	دبلوم عالي في الاشعة (HDCR) أو ما يعادلها + ٧ سنوات خبرة .
فني تصويرشعاعي	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	دبلوم أشعة (HDCR) أو ما يعادلها + ٤ سنوات خبرة .

وظائف العلاج الطبيعي المهني

المسمي الوظيفي	الفئة	مر بوط الفئة وعلاوتها	شروط شغل الوظيفة
مشرف فني اطراف صناعية	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	دبلوم تخصصي + ٤ سنوات خبرة.
مشرف علاج طبيعي	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	شهادة تخصصية في العلاج الطبيعي (MCSP) أو ما يعادلها + خبرة لا تقل عن ٦ سنوات.

وظائف هندسية وصيانة

المسمي الوظيفي	الفئة	مر بوط الفئة وعلاوتها	شروط شغل الوظيفة
رئيس فني هندسة	ب	$١٦٥٨ = ٤٠ \times ١٢٧١$	دبلوم عالي (H.N.C) أو ما يعادلها + ١٠ سنوات خبرة.
نائب رئيس فني هندسة	ج	$١٢٧١ = ٣٠ \times ٩٨١$	دبلوم عالي (H.N.C) أو ما يعادلها + ٨ سنوات خبرة.
فني هندسة	د	$٩٨١ = ٢٠ \times ٧٨٧$	دبلوم عالي (H.N.C) أو ما يعادلها + ٥ سنوات خبرة.

وظائف أخرى

المسمي الوظيفي	الفئة	مر بوط الفئة وعلاوتها	شروط شغل الوظيفة
فني أول سجلات طبية	ج	$١٢٧١ = ٣٠ \times ٩٨١$	دبلوم عالي سجلات طبية + خبرة لا تقل عن ٨ سنوات.

شهادة في التمريض (SEN) أو ما يعادلها أو دبلوم تخصصي غرفة عمليات + خبرة لاتقل عن ٥ سنوات .	$787 = 10 \times 78.7$	هـ	رئيس قسم التعقيم المركزي
--	------------------------	----	-----------------------------

المسمي الوظيفي	الدرجة / الحلقة	الدرجة وعلاوتها	شروطشغل الوظيفة
فني تخدير	٤	$580 = 12 \times 48$	دبلوم عالي + ٥ سنوات خبرة

وزارة المواصلات

قرار وزاري

رقم ٨٩/٣٢/٢

باضافة فقرة جديدة للقرار الوزاري رقم ٨١/٣١/٢

بعد الاطلاع على المرسوم السلطاني رقم ٧٦/٤٦ بإنشاء مؤسسة خدمات الموانئ المحدودة .

وعلى اتفاقية ميناء قابوس الموقعه بتاريخ ١٩٧٧/١١/٢٩ .

وعلى القرار الوزاري رقم ٨١/٣١/٢ بتطبيق تعريفة رسوم ميناء قابوس المعدل بالقرار الوزاري رقم ٨٣/٩٩/٢ .

وعلى التوصيات الخاصة بتنشيط الاقتصاد العماني .

وبناء على ما تقتضيه المصلحة العامة .

قرار مالي

مادة أولى : تضاف الى البند (٢) الخاص بالتحميل للتصدير الوارد في الجدول الثاني الخاص برسوم الشحن والتغليف الملحق بالقرار الوزاري المشار اليه ، فقرة جديدة برقم (٢ - ٨) يكون نصها الآتي :

تخفض الرسوم المنصوص عليها في هذا البند بنسبة ٥٠٪ على الصادرات عبر ميناء قابوس عدا تلك التي تتمتع حاليا بتعريفة أقل .

مادة ثانية : ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ويعمل به اعتبارا من تاريخ نشره .

حمد بن عبدالله الحارثي
وزير المواصلات

صدر في : ١٥ ربیع الثاني ١٤١٠ هـ
الموافق : ١٤ نویمبر ١٩٨٩ م

نشر هذا القرار في الجريدة الرسمية رقم (٤٢٠)
الصادرة في ١٢/٢/١٩٨٩ م